وزارة التعليم العالي والبحث

العلمي

جامعـــــة الموصـــــل

كلية الحقوق

جريمة الإبادة الجماعية دراسة تطبيقية

في اطار القضاء الدولي الجنائي

احمد اسامة حامد الراوي

رسالة ماجستير في

قانون حقوق الإنسان

بإشراف

الدكتور عبد العزيز رمضان الخطابي

أستاذ القانون الدولي العام المساعد

١٤٤١هـ ٢٠٢٠م

المستخلص

أثرت الحرب العالمية الثانية على مفاهيم القانون الدولي الجنائي بشكل واسع وانعكس هذا التأثير على جريمة الإبادة الجماعية بفعل ما ارتكب خلال هذه الحرب من جرائم لذلك سعى المجتمع الدولي لوضع تعريف محدد لهذه الجريمة بدءاً مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ذي الرقم ٩٦ لسنة ١٩٤٦ وتطور هذا التعريف بشكل جوهري مع إبرام اتفاقية جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لسنة ١٩٤٨ فضلا عن اشتغال الفقه الجنائي في محاولات صياغة هذا التعريف التي تنوعت بين إيجاد مظاهر مختلفة تمثلت بالإبادة الجسدية والإبادة البيولوجية والإبادة الثقافية، والتصقت بجريمة الإبادة الجماعية خصائص متعددة لعل أبرزها بكونها جريمة ذات طابع غير سياسي ولا ترتكب إلا بشكل عمدي، فضلا عن عدم خضوعها للتقادم، وقد تطور مصطلح الإبادة من خلال التطبيقات القضائية التي ابرزها القضاء الدولي الجنائي المؤقت كالمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا و رواندا، وذلك من خلال الاجتهادات القضائية التي اوجدها قضاة هذه المحكمة خصوصا في ما يخص القصد الخاص لهذه الجريمة، الا ان التطور ظهر بشكل أكثر تماسكاً مع إقرار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة ١٩٩٨، وقد تم تطبيق النصوص القانونية المتعلقة بجريمة الإبادة الجماعية أمام القضاء الجنائي الدولي المؤقت المتمثل بالمحاكم الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة ورواندا، فضلا عن نظر المحاكم الجنائية المدولة في جريمة الإبادة الجماعية كلا من كمبوديا وتيمور الشرقية، وقد نظرت المحكمة الجنائية الدولية في موضوع جريمة الإبادة الجماعية في النزاع المسلح في دارفور، وتتكون جريمة الإبادة الجماعية من ثلاث أركان، هي الركن المادي المشتمل على السلوك الإجرامي الذي تحدد في خمسة صور وهي قتل أفراد الجماعةإلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة وإخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يرادُ بها تدميرها الفعلي كلياً أو جزئياً وفرض تدابير تستهدف منع إنجاب الأطفال داخل الجماعة ونقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى، أما الركن المعنوي فإضافة الى توافر القصد العام للجريمة اشترطت النصوص القانونية المعنية بجريمة الإبادة الجماعية توافر القصد الخاص والمتمثل بنية الإهلاك جزئيا او كليا، فضلا عن الركن الدولي بوصفها جريمة دولية وفق الاتفاقية الخاصة بها والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وجديرا بالذكر إن المشرع الدولي في إيراده لصور جريمة الإبادة الجماعية قد تغاضى عن صور الإبادة الثقافية.

Abstract

The Second World War has affected on the concepts of international criminal law extensively and this impact was reflected on the crime of genocide due to the crimes committed during this war. Therefore, the international community sought to establish a specific definition of this crime, starting with the United Nations General Assembly Resolution NO. 96 of 1946 and the development of this definition. Fundamentally, with the conclusion of the Genocide Convention and its punishment of 1948 as well as the criminal jurisprudence working in attempts to formulate this definition, which varied between finding various manifestations that were physical genocide, biological genocide, and cultural genocide, and adhered to the crime of genocide. It has several characteristics, perhaps the most prominent of which is that it is a crime of a non-political nature and is committed only intentionally, as well as not subject to statute of limitations, and the term genocide has evolved more coherently with the approval of the Statute of the International Criminal Court for the year 1998, and the legal texts related to the crime of genocide have been applied before Temporary international criminal jurisdiction for the international criminals for the former Yugoslavia and Rwanda, as well as for the international criminal courts to consider the crime of genocide in Cambodia and East Timor. The International Criminal Court has considered the issue of the crime of genocide in the armed conflict in Darfur. The crime of genocide consists of three pillars, which is killing members of the group, causing serious bodily or spiritual harm to members of the group and subjecting the group Intentionally to living conditions intended to be totally or partially effectively destroyed and imposing measures aimed at preventing the birth of children from the group to another group. Maip availability of private objective intent structure of depreciation partially or completely, as well as the international pillar as a crime of international in accordance with the Convention, its own and the Statute of the International Criminal Court, and noteworthy that the international legislator in its revenue images of the crime of genocide has condoned images of cultural genocide.

Ministry of Higher Education
and Scientific Research

University of Mosul

College of law

Genocide Crime

Applied study in Farmwork of International criminal jurisdiction

Master Thesis in

Human Rights Law

By

Ahmed Osamah Hamid Al-Rawy

Supervised

Dr. Abdul-Aziz R. Ali Al-khutabi

Assistant professor in

I. L

1441 A.H **2020 D.H**